

## إرشاد العباد الى استحباب لبس السواد

( 30 ) واعترض عليه السيد الخال الاستاذ (1) حشره اﷻ مع أجداده الامجاد : قائلا بعد نقله عبارة الحقائق كما وقفت عليها . ( وفيه ) مع امكان تنزيل الحزن والمأتم هنا على ما هو المقرر في آدابه في الشرع التي ليس منها لبس السواد ان معارضة ما دل على رجحان الحزن وكراهة السواد نظير معارضة دليل حرمة الغناء من المحرم ورجحان رثاء الحسين (2) عليه السلام وكلما كان من هذا القبيل يفهم المتشعبة منهما تقييد الراجح بغير الممنوع في الشرع حرمة أو كراهة من غير فرق خصوصاً وقد ورد أنه لا يطاع اﷻ من حيث يعصى كما في الاخبار وليس ما نحن وما أشبه الامثل رجحان قضاء اجابة المسؤول \_\_\_\_\_ (1) في البرهان القاطع كتاب الصلاة في باب لباس المصلى فراجع ولاحظ . (2) ذهب الى الجواز جماعة كما صرح بذلك صاحب مشارق الاحكام قال في ص 151 منه وفي مجمع الفائدة جعل ترك الغناء في مرآئي الحسين ( ع ) أحوط مشعراً بميله الى الجواز ونقل عن المحقق السبزواري ره في الكفاية انه قال في موضع آخر واستثنى بعضهم مرآئي الحسين ( ع ) الى أن قال وهو غير بعيد . كما حكى الاباحة عن والده المحقق النراقي صاحب المستند قده حيث قال : واختار والذي العلامة ره اباحته في جميع ما ذكر من المستثنيات من القرآن والذكر والمناجات والدعاء والرثاء . واختار ذلك هو قده في ص 158 حيث قال في المستثنيات ومنها الغناء في مرآئي سيد الشهداء وغيره من الحجج وأولادهم عليهم السلام وأصحابهم رحمهم اﷻ تعالى والحق فيه الاباحة فلاحظ وراجع . ( أقول ) هذا ولا يخفى ان المشهور بل المجمع عليه حرمة الغناء المطلقاً كما هو مذكور في محله .